

## نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار

- قوله : ( عن حزبه ) الحزب بكسر الحاء المهملة وسكون الزاي بعدها باء موحدة الورد والمراد هنا الورد من القرآن وقيل المراد ما كان معتاده من صلاة الليل .  
( والحديث ) يدل على مشروعية اتخاذ ورد في الليل . وعلى مشروعية قضاؤه إذا فات لنوم أو عذر من الأعذار وأن من فعله ما بين صلاة الفجر إلى صلاة الظهر كان كمن فعله في الليل .  
قوله : ( وثبت عنه A ) الخ هو ثابت من حديث عائشة عند مسلم والترمذي وصححه والنسائي .  
وفيه استحباب قضاء التهجد إذا فاته من الليل ولم يستحب أصحاب الشافعي قضاءه إنما استحبووا قضاء السنن الرواتب ولم يعدوا التهجد من الرواتب .  
قوله : ( وقد ذكرنا عند قضاء السنن في غير حديث ) قد تقدم بعض من ذلك في باب القضاء وبعض في أبواب التطوع